Araştırma Makalesi /Research Article
Geliş Tarihi:21/03/2022-Kabul Tarihi:05/07/2022

Recep Tayyip Erdoğan Üniversitesi
İlahiyat Fakültesi Dergisi 22 (2022), 63-81
Doi: https://doi.org/10.32950/rteuifd.1090606

صور اعتبار آراء الأصوليين في كتب البلاغة

Marwan Mohammed Abdullah MOGHALLES*

Atıf/Cite as: Moghalles, Marwan Mohammed Abdullah. "Suveru i'tibâri ârâi'l-usûliyyîn fî kütübi'l-belâğa". *Recep Tayyip Erdoğan Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi* 22 (2022), 63-81.

Belâgat Kitaplarında Usûl Âlimlerine Ait Görüşlerin Ele Alınış Biçimleri

Öz: Bilindiği üzere, İmam Şafii'nin tesis ettiği fıkıh usulü konularının ekseriyeti, Arap dili ile ilgilidir. Genelde Arap dili, özelde de meânî ve beyân ilimleri bizzat dil incelemeleri üzerine oluşturulmuştur. Ancak usul âlimlerinin dili ele alış şekilleri, dil âlimlerinin incelemelerinden farklı ve bağımsız olmuştur. Bunun nedeni dili ele alış amaçlarının farklı olmasından kaynaklanmaktadır. Usul âlimlerinin dili inceleme amacı, nasların içerdiği hükümleri ortaya çıkarmaya yardımcı olacak kaideler koymaya yöneliktir. Usul âlimlerinin ortaya koydukları bu çalışmalar, dil âlimlerinin nazarında muteber olması nedeniyle belagat kitapları hicri yedinci yüzyıldan günümüze kadar usul âlimlerinin farklı biçimlerde ortaya koydukları görüşleri ile dolmuştur. Bu çalışmada, bu konudaki muteber bazı örnekler ele alınmaya çalışılmıştır. Bu örnekler, usul âlimlerinin görüşlerinin ve bazen de onların görüşlerinin karşısında yer alan beyân ehlinin görüşlerinin aktarılması şeklinde ortaya konulmuştur. Öyle ki belagat ve beyan kitaplarında bazen de usul âlimlerinin görüşleri tercih edilmiştir. Aynı zamanda kullandıkları terimler zikredilmiş, kitaplarından alıntılar yapılmış ve bunlara işaret edilmiştir. Bu çalışmanın ana fikri, Arap Dili belagat uzmanlarının, fıkıh usulü ilminden etkilendikleri bazı örneklerin ele alınmasına yöneliktir.

Anahtar kelimeler: Arap Dili ve Belâgatı, Fıkıh Usûlü, Usûl Âlimleri, Belâgat Kitapları, Belâgat-Usûl İlişkisi

Image of Considering Opinions of the Fundamentalists in the Books of Rhetoric

Abstract: What is known is that most of the topics of the science of jurisprudence founded by Imam al-Shafi'i are related to the Arabic language, and that the sciences of the Arabic language in general and the science of semantics and rhetoric in particular are based on the induction of the language itself, but the

* Dr. Öğr. Üyesi, Kastamonu Üniversitesi, İlahiyat Fakültesi, Arap Dili ve Belâgatı Anabilim Dalı, Kastamonu, Türkiye, mmoghalles@kastamonu.edu.tr, www.orcid.org/0000-0002-6652-1226

induction of the fundamentalists is independent and different from the induction of other Arabic linguistic scholars. This is due to the different purpose; the goal of the fundamentalists is to extract rules that help in knowing the rulings contained in the texts. And since their induction was considered by linguistic scholars of the language - as the books of rhetoric were filled from the seventh century AH until our present time with their opinions in various ways – so that it has been tried to highlight some of the images of that consideration in this research, and it was represented by the transfer of their words and sometimes making them in exchange for the statements of the rhetoricians; And even preferring it at other times, as well as mentioning their terms, quoting from their books and referring to them and The idea of the research is to cover some models of the influence of the rhetoricians by the science of jurisprudence.

Keywords: Arabic and Literature, Jurisprudence, Fundamentalists, Rhetoric books, The relationship between jurisprudence and rhetoric

صور اعتبار آراء الأصوليين في كتب البلاغة

الملخص: إنَّ مما هو معلوم أن أكثر مباحث علم أصول الفقه الذي أسّسه الإمام الشافعي متعلقة باللغة العربية، وأنَّ علوم اللغة العربية عموما وعلمي المعاني والبيان خصوصا قائمةٌ على أساس استقراء اللغة ذاتها، إلَّا أنَّ استقراء الأصوليين لها مستقلٌّ ومختلفٌ عن استقراء غيرهم من علماء اللغة؛ وذلك لاختلاف الغاية، فهدف الأصوليين هو استخلاص قواعد تُعِينُ على معرفة الأحكام التي تتضمَّنها النصوص، ولمَّا كان استقراؤهم معتبرًا عند أهل اللغة -حيثُ امتلأت كتب البلاغة منذ القرن السابع الهجري حتى عصرنا الحالي بآرائهم بصور شتى- تمت محاولة إبراز بعض من صور ذلك الاعتبار في هذا البحث، وقد تمثلتْ بنقل أقوالهم وجعلها في بعض الأحيان في مقابل أقوال البيانيين؛ بل وترجيحها في أحيان أخرى، وكذا ذكر مصطلحاتهم، والاقتباس من كتبهم والإحالة إليها، ففكرة البحث الإحاطة ببعض نماذج تأثر البلاغيين بعلم أصول الفقه

الكلمات المفتاحية: اللغة العربية وبلاغتها، أصول الفقه، علماء الأصول، كتب البلاغة، العلاقة بين البلاغة والأصول

المقدمة:

إنَّ الغرض من علم أصول الفقه هو فهم نصوص اللغة العربية، لا سيَّما نصوص الكتاب والسنة، ولذلك ارتبط هذا العلم بعلوم اللغة العربية، ومنها علم البلاغة الذي مَرَّ بأطوار حتَّى اكتملت جوانبه وتمَّت أركانه واستوى علمًا مستقلًّا، ويشمل علم المعاني والبيان والبديع، وهذا يعني وجود تداخل كبير بين علمي الأصول والبلاغة، ولهذا الارتباط أحببنا أن ننظر في صور وأشكال اعتبار علماء البلاغة في كتبهم لآراء علماء الأصول، وتكمن أهمية هذا الموضوع في أنه نوع من الدراسات البينية التي تُبرز للمتخصصين الصورة الحقيقية لمكانة علم أصول الفقه في علم البلاغة، ولم نقف على دراسة سابقة تعالج هذا الموضوع.

وأمَّا المنهج الذي اتبعناه في هذا البحث فهو المنهج الاستقرائي التحليلي، وقد صَدَّرنا الخُطَّة -كما هي العادة- بمقدِّمة وتمهيد تحدَّثنا فيه عن مدى اعتبار آراء الأصوليين في كتب البلاغة، ثم عالجنا الموضوع في ثلاثة مباحث، وخلصنا بعدها إلى خاتمة البحث.

تمهيد:

لقد تعدَّدت علوم اللغة العربية، فكان منها علم البلاغة وهو من جهة ارتباطه بالمعنى والتركيب وقصد الإفهام يمكن القول بأنه بدأ ببداية علم النحو ومع أول كتاب وهو كتاب سيبويه (180هـ)؛ إلَّا أنَّ البداية الحقيقية التي ظهر فيها الكيان الخاص لهذا العلم كانت مع كتابات عبد القاهر الجُرْجَانِيّ (471هـ)، الذي جمع متفرّقات هذا العلم في كتابيه

"دلائل الإعجاز" و"أسرار البلاغة"، وانتظم عقد هذا العلم واكتمل بكتاب المفتاح للسكاكي (626هـ)،[1] في حين أنَّ علم أصول الفقه ظهر واتَّضحت معالمه في نهاية القرن الثاني الهجري، وذلك بتدوين إمام اللغة والاستنباط الإمام الشافعي (204هـ) لكتاب الرسالة الذي دوَّنه تقريبًا سنة (195هـ)، وتناول فيه جانبًا من أهمية اللغة في الاستنباط، وذلك عند حديثه عن البيان، فجمع ما كان مفرقًا من علوم اللغة وغيرها، ومنها علم البلاغة.[2] وهذا يعني أنَّ بروز علم أصول الفقه -على وجه الاستقلال- سابقٌ لعلم البلاغة، وأنَّ استقراء اللغة عند علماء الأصول متقدِّمٌ على استقراء علماء البلاغة، فإذا علمنا أنَّ عبد القاهر الجرجاني مؤسِّس علم البلاغة قاضٍ،[3] ومعدود في فقهاء الشافعية،[4] تأكَّد لنا أنَّ لأصول الفقه أثرًا في تبلور علمي المعاني والبيان، وأنَّ العقليَّة الأصوليَّة أسهمت في صياغتهما. ولمَّا كان عِلما المعاني والبيان جزءًا من جوهر علم أصول الفقه حصل تجانس وتقارب بين هذين العِلمين من حيث المصطلحات والحدود والضَّوابط، وإن اختلف الغرض من كلِّ واحدٍ منهما؛ فغاية علم البلاغة بيانُ ما في القرآن من لطائف بيانيَّة وإعجاز، وغاية علم الأصول هو استنباط الأحكام من القرآن والسُّنة،[5] وقد وصف بهاء الدِّين السبكي (773هـ) هذا التداخل بقوله: "واعلم أنَّ علميْ أصول الفقه والمعاني في غاية التَّداخل؛ فإنَّ الخبر والإنشاء اللَّذيْن يتكلَّم فيهما علم المعاني، هما موضوع غالب الأصول، وإنَّ كلَّ ما يَتَكَلَّمُ عليه الأصولي من كون الأمر للوجوب، والنهي للتحريم، ومسائل الأخبار، والعموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والإجمال والتفصيل، والتراجيح، كلُّها ترجع إلى موضوع علم المعاني. وليس في أصول الفقه ما ينفرد به كلام الشَّارع عن غيره، إلَّا الحكم الشَّرعي، والقياس، وأشياء يسيرة"،[6] ويكفي في توضح هذا الاشتراك في الموضوعات بين علمي البلاغة والأصول ما ذكره بهاء الدِّين السبكي في مسألة إفادة الألف واللام للعموم، وكيف أنَّهُ حرَّرها بما لم يسبق إليه لا في كتب البلاغة ولا في كتب الأصول بقوله: "اعلم أنَّ كون الألف واللام للعموم أو لا، مسألةٌ مهمةٌ يحتاج إليها في علوم المعاني، وأصول الفقه، والنَّحو، ولم أرَ من المصنِّفين في شيءٍ من هذه العلوم، من حرَّرها على التَّحقيق؛ وها أنا أذكر قواعد يتهذَّب بها المقصود، ويُبنَى عليها ما بعدها، وبالله التوفيق".[7]

وهذا التَّقارب قد أدَّى إلى تأثر علماء البلاغة بعلم أصول الفقه إلى درجة تشبيه علم البلاغة به من حيث الفكرة والغاية والقالب العامّ والطريقة والمنهج والأسلوب حتَّى كان يقول بعضهم عند الاستدلال لبعض المسائل البلاغية: "هذا نظير قول علماء أصول الفقه"،[8] وكما قال ابن الأثير (637هـ): "إنَّ علم البيان لتأليف النظم والنثر بمنزلة أصول الفقه للأحكام وأدلة الأحكام"،[9] وذلك أنَّ كلًّا من تأليف النَّظم والنَّثر واستنباط الأحكام قائمٌ على قواعد وأسس، وما التَّدوين لها إلَّا كاشفٌ وليس بموجِد،[10] وقد أشار إلى هذا التَّأثر شوقي ضيف (2005م) أثناء عرضه لكتاب "المثل السائر" لابن الأثير حيث قال: "... ويعقد فصلين للمعاني يتَّحدث في أولهما عن حمل الكلام على ظاهره والتَّأويل فيه بحيث يمكن أن يفهم البيت أفهامًا كثيرة، وفي الفصل الثاني يتحدَّث عن احتمالات النُّصوص والتَّرجيح بين المعنيَيْنِ المتقابلين،

---

1 صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، *نصرة الثائر على المثل السائر*، تح.محمد علي سلطان (دمشق: مجمع اللغة العربية، 1391هـ/1971م)، 281-282؛ أحمد مصطفى المراغي، *تاريخ علوم البلاغة والتعريف برجالها* (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1369هـ/1950م)، 9-33.

2 الصفدي، *نصرة الثائر على المثل السائر*، 284.

3 صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، *الوافي بالوفيات*، تح. أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى (بيروت:دار إحياء التراث، 1420هـ /2000م)، 34/19.

4 تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، *طبقات الشافعية الكبرى*، تح. محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو (مصر: هجر للطباعة، 1413هـ)، 149/5؛ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، *طبقات الفقهاء الشافعيين*، تح. أحمد عمر هاشم، ومحمد زينهم محمد عزب (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1413هـ/1993م)، 465.

5 أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي السكاكي، *مفتاح العلوم*، تح. نعيم زرزور (بيروت: دار الكتب العلمية، 1407هـ/1987م)، 421؛ جلال الدين محمد بن عبد الرحمن الشافعي الدمشقي المعروف بالخطيب القزويني، *التلخيص في علوم البلاغة*، تح. عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، 2009م)، 5؛ بهاء الدين السبكي، *عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح*، تح. عبد الحميد هنداوي (بيروت: المكتبة العصرية، 1423هـ/2003م)، 186/1.

6 السبكي، عروس الأفراح، 47/1-48.

7 السبكي، عروس الأفراح، 181/1.

8 عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني، *البلاغة العربية* (دمشق: دار القلم، بيروت: الدار الشامية، 1416هـ/1996م)، 433/1.

9 أبو الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم المعروف بابن الأثير الموصلي، *المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر*، تح. محمد محي الدين عبد الحميد (بيروت: المكتبة العصرية، 1420هـ)، 23/1.

10 الصفدي، *نصرة الثائر على المثل السائر*، 284.

وتحسُّ صلته في هذين الفصلين بعلماء الأصول وكلامهم عن دلالات العبارات وما يداخلها من الاحتمالات"،[11] وأشار كذلك إلى هذا التَّأثر عند حديثه عن صاحب كتاب "الطِّراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز" وهو الإمام يحيى المُؤَيَّد (745هـ) بقوله:"... ويطيل في الحديث عن الحقيقة العرفيَّة والشَّرعيَّة، ويتضح هنا تأثُّرُه بعلم أصول الفقه"،[12] ويقول في موضع آخر: "ويعرض الكناية وتعريفات عبد القاهر وابن الأثير وبدر الدين بن مالك وبعض الأصوليين لها".[13]

وقد اختلفت العبارات في الإشارة إلى أهل أصول الفقه وكتبهم في كتب البلاغة، فتارةً يقال: الأصوليون بلفظ الجمع،[14] وتارةً يراد بعضهم دون النِّسبة إلى أحدهم، وهو ما ألمح إليه يحيى المُؤَيَّد حين عقَّب على ابن الأثير في نقله عن الأصوليين تعريف الكناية،[15] بقوله: "التَّعريف الرابع حكاه ابن الأثير عن بعض الأصوليين، ولم أعرف قائله وهو مصدق فيما نقله"،[16] وفي بعض الأحيان يُكتفى بكلمة "الأصول" ويراد بها أصول الفقه.[17] وتارةً يقال: أئمة الأصول،[18] أو أهل الأصول أو كتب الأصول،[19] وقد يقال: دفاتر الأصول،[20] وقد يذكر علماء الأصول بأسمائهم وكتبهم، ومن أمثلة ذلك ذكر بهاء الدين السبكي لابن الصَّبَّاغ (477هـ) الفقيه الشافعي، وكتابه العدة في الأصول،[21] والإمام الغزالي، وكتابه المستصفى،[22] والإمام فخر الدين الرازي، وكتابه المحصول،[23] وابن الحاجب (646هـ)، ومختصره في الأصول،[24] وقد يكتفى بنسبة القول إلى قائله دون ذكر كتابه ومن ذلك ذكر الدسوقي في حاشيته على مختصر التفتازاني رأي الصيرفي (330هـ)، والدقاق (392هـ)، في اعتبار مفهوم اللقب،[25] وكلاهما من أئمَّة الفقه والأصول،[26] وفي بعض الأحيان يحدث العكس فيذكر مظانُّ القول لا قائله.[27]

ومن قوة العلاقة بين العِلمين أن يقوم علماء البلاغة بسبر أغوار كلام الأصوليين، يقول أحدهم في مسألة دخول الألف واللام في الأصل عند عدم القرينة هل يدل على العموم أم العهد: "وكلام الأصوليين فيه مضطرب، ومن أخذ بظواهر عبارتهم حكى في ذلك قولين".[28] وقد صرَّح بعض من ألَّف في البلاغة أنَّه مزج في كتابه بين علم البلاغة وعلم الأصول، ومن ذلك قول بهاء الدين السبكي: "واعلم أنِّي مزجتُ قواعد هذا العلم بقواعد الأصول والعربيَّة"،[29] وقد يرجع هذا إلى أنَّ بعض البلاغيين كان له حظٌّ من التَّأليف أو الاشتغال بعلم أصول الفقه، والعكس، وممَّن وفَّق له الجمع بين علمي البلاغة والأصول قاضي القضاة الخطيب القزويني (739هـ)،[30] وكذا الإمام يحيى المُؤَيَّد،[31] وقاضي

---

11 شوقي ضيف، *تاريخ الأدب العربي* (مصر: دار المعارف، 1980م)، 300/5.
12 ضيف، *تاريخ الأدب العربي*، 69/5.
13 ضيف، *تاريخ الأدب العربي*، 70/5.
14 السبكي، *عروس الأفراح*، 192/1-193.
15 ابن الأثير، *المثل السائر*، 181/2.
16 يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم العلويّ الملقب بالمؤيد بالله، *الطراز المتضمّن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز* (بيروت: المكتبة العصرية، 1423هـ/2002م)، 188/1.
17 السبكي، *عروس الأفراح*، 30/1، 47.
18 سعد الدين التفتازاني، *مختصر المعاني* (قم: دار الفكر، 1411هـ)، 285.
19 محمد بن عرفة الدسوقي، *حاشية الدسوقي على مختصر المعاني للتفتازاني*، تح. عبد الحميد هنداوي (بيروت: المكتبة العصرية، د.ت.)، 404/2، 234/3.
20 شمس الدين محمد بن يوسف الكِرماني، *تحقيق الفوائد الغياثية*، تح. علي بن دخيل الله بن عجيان العوفي (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1424هـ)، 599/2.
21 السبكي، *عروس الأفراح*، 469/1.
22 السبكي، *عروس الأفراح*، 98/1، 185، 187.
23 السبكي، *عروس الأفراح*، 185/1، 35/2، 151.
24 السبكي، *عروس الأفراح*، 137/1، 168/2.
25 الدسوقي، *حاشية الدسوقي*، 136/4.
26 السبكي، *طبقات الشافعية الكبرى*، 186/3؛ ابن كثير، *طبقات الفقهاء الشافعيين*، 33.
27 السبكي، *عروس الأفراح*، 113/1، 185، 141/2.
28 السبكي، *عروس الأفراح*، 192/1.
29 السبكي، *عروس الأفراح*، 30/1.
30 السبكي، *طبقات الشافعية الكبرى*، 158/9. تقي الدين المقريزي، *المقفى الكبير*، تح. محمد اليعلاوي (بيروت: دار الغرب الاسلامي، 1427هـ/2006م)، 23/6.
31 محمد بن علي بن محمد الشوكاني، *البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع* (بيروت: دار المعرفة، 2004م)، 331/2.

القضاة بهاء الدين السبكي،[32] إلَّا أنَّنا عندما نطالع "الفوائد الغياثية" لعضد الدين الإيجي (756هـ) وهو صاحب شرح مختصر ابن الحاجب في أصول الفقه نجده قد خلا من ذكر الأصوليين، ويحتمل أنَّ عدم تضمُّنه ذلك لكونه مختصرًا لكتاب مفتاح العلوم للسكاكي.

وقد يتعجب المرء حين تُعدُّ قلة الفهم لعلم أصول الفقه لدى علماء البلاغة تهمة ونقصًا، وخير دليل على ذلك ما رمى به يحيى المُؤَيَّد ابنَ الأثير حين عرَّف التعريض بأنَّه اللفظ الدَّالُّ على الشيء من طريق المفهوم -والاتفاق على أنَّ التَّعريض دلالته عقليَّة، وليست لغويَّةً كما هو الحال في المفهوم، فلا يصح عنده أن يكون التَّعريض طريقه المفهوم- أنَّه إنَّما التبستْ عليه مصطلحات علماء الأصول بقوله: "والذي غرَّهُ من هذا ما قَرَعَ سمعه وخَرَقَ قرطاس عقله من لقب المفهوم في لسان الأصوليين، فظَنَّ لِخِفَّةِ وطْأته في المباحث الأصولية أنَّ دلالة المفهوم من جهة القرينة، وليس الأمر كما ظَنَّه، وإنَّما دلالة المفهوم لغويَّة، مخالفة كانت أو موافقة، والتَّعريض بمعزل عن ذلك لما أوضحناه".[33] والحقيقة أنَّ الأصوليين اختلفوا في كون دلالة المفهوم لفظيَّةً أم قياسيَّةً على قولين، ولعلَّ يحيى المُؤَيَّد كان يرى مذهب الجمهور وهو كونها لفظيةً وما عداه غير صحيح.[34]

والذي يظهر أنَّ بداية تأثر البلاغيين بالأصوليين وإدخال آرائهم في كتبهم كان في القرن السَّابع الهجري، من خلال كتابي "مفتاح العلوم" للسكاكي، و"المثل السائر" لابن الأثير الكاتب، كما سيظهر ذلك في البحث، وهو ما أكَّده شوقي ضيف،[35] فلم يكن التأثر موجودًا قبل هذا بدليل عدم تناول المتقدِّمين لآراء الأصوليين في كتبهم، فلا تجد ذلك في كتاب إعجاز القرآن للباقلاني (403هـ) سوى إحالة لكتابه في الأصول في مسألة تعليل الأحكام،[36] وهي ليست محلَّ دراستنا، ولا تجده كذلك في كتابي عبد القاهر الجرجاني "دلائل الإعجاز" و"أسرار البلاغة"، وحتَّى كتاب فخر الدين الرازي (606هـ) "نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز" تجد أنَّه في أصله تنظيم وترتيب لكتابي الجرجاني،[37] وليس فيه أيُّ ذكر للأصوليين، إذ هو سابقٌ لكتابه "المحصول في الأصول"، الذي كان يحيل إليه أحيانًا،[38] ولعلَّ لَفْتَ السكاكي الأنظار إلى فضل أصول الفقه على علمي المعاني والبيان في فهم النصوص بقوله: "وأن لا علم في باب التَّفسير بعد علم الأصول أقرأ منهما على المرء لمراد الله تعالى من كلامه..."،[39] كان بمثابة الانطلاقة الأولى لذلك التَّأثر في كتب البلاغة، ولا غرابة فهو مَن أدخل علم المنطق في علم البلاغة،[40] وقد أشار في موضعٍ آخر إلى أنَّ جزءًا كبيرًا من علم الأصول هو من علم البلاغة، حيث قال: "... بل تصفح معظم أبواب أصول الفقه من أي علم هي ومن يتولاها"،[41] وكلامه هذا يدلُّ على أنَّ له درايةً بعلم الأصول، كيف لا وهو أحد فقهاء الحنفية؟![42] وَتَبِعَهُ في هذا صاحب "تلخيص المفتاح" الخطيب القزويني، فمِمَّا أُثِرَ عنه الترغيبُ بالاشتغال بأصول الفقه وبالمعاني والبيان،[43] واستمرَّ هذا التأثر حتَّى عصرنا الحاضر، ويكفي في هذا أنْ ننظر في كتاب البلاغة العربية لحَبَنَّكَة الميداني (1425هـ) وهو يحصي

---

32 الصفدي، الوافي بالوفيات، 161/7. أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر تقي الدين ابن قاضي شهبة الدمشقي، *طبقات الشافعية*، تح. الحافظ عبد العليم خان (بيروت: عالم الكتب، 1407هـ)، 78/3-80.

33 المؤيد بالله، *الطراز*، 194/1.

34 مروان محمد عبد الله مغلس، *القطع والظن في القواعد الأصولية اللغوية وأثرهما عند التعارض* (بورصة: أمين للنشر والتوزيع، 2020م)، 216.

35 شوقي ضيف، *البلاغة تطوّر وتاريخ* (القاهرة: دار المعارف، 1965م)، 273.

36 أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، *إعجاز القرآن*، تح. السيد أحمد صقر (مصر: دار المعارف، 1997م)، 47.

37 فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، *نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز*، تح. نصر الله حاجي مفتي أوغلى (بيروت: دار صادر، 1424هـ/2004م)، 25.

38 محمد بن عمر بن الحسين فخر الدين الرازي، *المحصول*، تح. طه جابر فياض العلواني (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1418هـ/1997م)، 336/1.

39 السكاكي، *مفتاح العلوم*، 421.

40 السكاكي، *مفتاح العلوم*، 432-433. انظر: المراغي، *تاريخ علوم البلاغة*، 28-29.

41 السكاكي، *مفتاح العلوم*، 422.

42 أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، محيي الدين الحنفي، *الجواهر المضية في طبقات الحنفية* (كراتشي: مير محمد كتب خانه، د.ت.)، 225/2-226.

43 أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة* (صيدر اباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1392هـ/1972م)، 251/5.

علاقات المجاز العقلي عند علماء البلاغة وعلماء أصول الفقه وكأنَّهما شيء واحد.[44] وممَّا يزيد اليقين في أنَّ إدخال آراء الأصوليين في كتب البلاغة إنَّما كان ابتداءً من القرن السَّابع الهجري هو طريقة التَّأليف في علمي المعاني والبيان التي التزمها السكاكي، وهي جَعْلُهما في قواعد جافَّة كقواعد النحو والصرف، وتَرْكُ التذوق الأدبي والتحليل البديع لنصوص الشِّعر والنَّثر والقرآن الكريم، وعدم تلمُّس الصورة الفنيَّة الخفيَّة فيها، وذلك على خلاف ما كان عليه الأمر بالنِّسبة للجرجاني،[45] وهذا الطريقة منسجمةٌ مع طريقة تأليف الأصوليين؛ ولهذا أوردوا أقواله في كتبهم، وذلك منذ بدايات القرن الثَّامن الهجري، فتارةً يُذكر بلقبه وكتابه وتارةً يُكتفَى بأحدهما، وتارةً يقال: صاحب المفتاح، ولك أن تتصفَّح كتب الأصول وخاصةً الحنفيَّة منها، ككتاب علاء الدِّين البخاري (730هـ)،[46] والتفتازاني (793هـ)،[47] وابن أمير حاج (879هـ)،[48] وفي المقابل لا تجد ذكرًا للجرجاني فيها إلَّا في مواضع محدودة، فلم يذكره فخر الدِّين الرازي في كتابه المحصول إلَّا في موضعين فقط، يطلق عليه "عبد القاهر النَّحوي"،[49] وأمَّا ابن قدامة المقدسي (620هـ)، والآمدي (631هـ) فلم يتعرَّضا لذِكره قَطُّ، ونقل القرافي (684هـ) في كتابيه "نفائس الأصول" و"شرح تنقيح الفصول" مسألةً واحدةً لا غير من كتابه "شرح الإيضاح"،[50] ومسألة أخرى نقلها من كتابه "دلائل الإعجاز"،[51] ولا تجد له ذكرًا حتى في مؤلفات من عاصره أو قَرُب عهده به، كالإمام الشيرازي (476هـ)، والجويني (478هـ)، والسرخسي (483هـ)، والسمعاني (489هـ)، والغزالي (505هـ)، والجرجاني المذكور بكثرة في كتب الأصول هو أبو عبد الله محمد بن يحيى (398هـ)، من فقهاء الحنفية،[52] وهذا بخلاف العصر الذي تلا السكاكي.

وقد تعدَّدت الصور والأشكال التي جسَّدت اعتبار علم البلاغة بأصول الفقه، نوردها فيما يأتي:

المبحث الأول: ذكر أقوال الأصوليين في كتب البلاغة

إنَّ من اعتبار آراء الأصوليين إيرادَ أقوالهم في المسائل البلاغية وكأنَّهم من علماء اللغة والبلاغة، فتارةً تُورَد آراؤهم دون نقدِها وتارةً تُورَد مع نقدها ومناقشتها.

ومن أمثلة النوع الأول: ما ذكره يحيى المُؤَيَّد في مسألة وجود المجاز في القرآن والسنة، حيث قال: "أجمع أهل التحقيق من علماء الدِّين، والنَّظار من الأصوليين، وعلماء البيان على جواز دخول المجاز في كلام الله تعالى وكلام رسوله -صلَّى الله عليه وسلَّم- في كلام نوعيه، المفرد، والمركب"،[53] وحين نتأمل في كتاب "عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح" لبهاء الدِّين السبكي، نجد مواضعَ كثيرةً ينقل فيها رأي أهل الأصول، فمثلًا ينقل رأيهم عند الحديث عن معنى اسم الجنس وعمومه عند دخول الألف واللام،[54] وفي عدم التفريق بين "متى" و"متى ما" في الدلالة على العموم[55]، وكذا في أنَّ أقوى علاقات المجاز عند احتمال أكثر من علاقة هي اعتبار الجزئية، وهي إطلاق الكل وإرادة

---

44 حَبَنَّكَة، *البلاغة العربية*، 201/1.

45 ضيف، *البلاغة تطوّر وتاريخ*، 271-274.

46 عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، *كشف الأسرار شرح أصول البزدوي* (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، د.ت.)، 36/1، 62، 66، 129، 11/2، 144، 209، 130/3.

47 سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، *شرح التلويح على التوضيح* (مصر: مكتبة صبيح، د.ت.)، 12/1، 132، 135، 136، 165، 183، 185، 202، 276، 42/2.

48 أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج، *التقرير والتحبير* (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983م)، 74/1، 75، 91، 134، 143، 144، 145، 182، 193، 213، 300، 2/2، 3، 9، 10، 21، 22.

49 فخر الدين الرازي، *المحصول*، 291/1، 322.

50 شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، *نفائس الأصول في شرح المحصول*، تح. عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض (مكة مكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1416هـ/1995م)، 389/1، 1798/4، 1801؛ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس الشهير بالقرافي، *شرح تنقيح الفصول*، تح. طه عبد الرؤوف سعد (مصر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، 1393هـ/1973م)، 182.

51 القرافي، *نفائس الأصول*، 1038/3. انظر: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، *دلائل الإعجاز في علم المعاني*، تح. عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ/2001م)، 216.

52 أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، *تاريخ بغداد*، تح. بشار عواد معروف (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1422هـ/2002م)، 683/4.

53 المؤيد بالله، *الطراز*، 46/1.

54 السبكي، *عروس الأفراح*، 186/1-187.

55 السبكي، *عروس الأفراح*، 360/1.

الجزء،[56] وكذا في مسألة الاشتقاق من المجاز،[57] وفي أنَّ المجاز موضوع،[58] وغيرها من المسائل. ومن المعلوم أنَّ فائدة التاء المربوطة هي التأنيث؛ إلَّا فيما لا فرق في لفظه بين التَّذكير والتَّأنيث كلفظ "الجريح"،[59] وفي هذا يذكر الكِرماني (786هـ) عن الأصوليين قولهم: إنَّ "التاء المربوطة" لنقل اللفظ من الوصفيَّة إلى الاسميَّة.[60]

ومن أمثلة النَّوع الثاني -وهو ذكر آراء الأصوليين مع النَّقد والمناقشة-: اعتراضُ ابن الأثير على الغزالي في تقسيمه للمجاز، حيث قال: "وكنت اطلعتُ في كتاب من مصنَّفات أبي حامد الغزالي -رحمه الله- ألَّفه في أصول الفقه، ووجدته قد ذكر الحقيقة والمجاز، وقسَّم المجاز إلى أربعةَ عشرَ قسمًا، وتلك الأربعة عشر تَرجِعُ إلى الثَّلاثة التي أشرتُ إليها، وهي: التَّوسع، والتَّشبيه، والاستعارة، ولا تخرج عنها؛ والتَّقسيم لا يصحُّ في شيءٍ من الأشياء إلَّا إذا اختصَّ كلُّ قسمٍ من الأقسام بصفةٍ لا يختصُّ بها غيره، وإلَّا كان التقسيم لغوًا لا فائدة فيه. وسأُورِد ما ذكره وأبيِّنُ فساده"،[61] ونَقْده في موضع آخر تعريف علماء الأصول للكناية، وأنَّ ما ذكروه في حَدِّها فاسد.[62] وفي عدم تفريق الأصوليين في التعريف بين المجاز اللفظيِّ وهو مفرد نحو إطلاق لفظ "الأسد" على "الشجاع"، ومركب نحو قولك للمتردِّد في أمر: إنِّي أراك تقدِّم رجلًا، وتؤخِّر أخرى، وبين المجاز الإسناديِّ نحو: بنى الأمير المدينة، وإطلاق التَّعريف دون تمييز أحدهما عن الآخر يقول بهاء الدين السبكي منتقدًا لهم: "غير أنَّ كثيرًا من الأصوليين أطلق أنَّ المجاز استعمال اللفظ في غير موضوعه وأراد المجاز اللفظيَّ؛ وهي عبارة مدخولة"[63]، ووجه اعتراضه أنَّ هذا التعريف إنَّما هو للمجاز الإسنادي، وأمَّا الذي يستقيم مع المجاز اللفظيِّ فهو "اللفظُ المستعملُ"، فالحقيقة والمجاز في اللفظيِّ اللفظ الموصوف بالاستعمال المخصوص، وفي الإسناديِّ هو الاستعمال،[64] ولعلَّ انتقاد بهاء الدِّين السبكي في مكانه، إذ قال القرافي: "والصَّحيح في حدِّ المجاز أن يقال هذا اللفظ المستعمل، ولا يقال هو استعمال اللَّفظ كما تقدَّم تقريره، وهذا هو الذي عليه جمهور العلماء في الإطلاق، والعبارة الأخرى قليلةٌ في استعمالهم".[65]

وفي بعض الأحيان يكون محور الكلام هو قول الأصوليين كالخلاف في تقسيمهم للمجاز، فابن الأثير يدَّعي أنَّ بعضها داخلٌ في البعض الآخر، ولا يُعدُّ قسمًا مستقلًّا،[66] فيُجيب عليه ابن أبي الحديد (656هـ) بأنَّ الاشتراك في جزء لا يعني المشابهة والتَّطابق، فاشتراك الواجب والمندوب والمحرَّم والمكروه في الطَّلب لا يعني أنَّ هذه الأقسام شيءٌ واحدٌ، فمنها ما هو طلب فعل وهو الواجب والمندوب، ومنها ما هو طلب تركٍ وهو المحرَّم والمكروه، ثم إنَّ الواجب والمحرَّم على سبيل الإلزام، والمندوب والمكروه لا إلزام فيهما، ثم يلمزه بعدم فهم كلام الأصوليين في هذا الموضع.[67] وابن أبي الحديد فقيهٌ أديبٌ، له تعليقات على كتاب "المحصول" للرازي،[68] وأمَّا ابن الأثير فقد برع في الأدبيَّات وكتابة الإنشاء، ولم تَذكُر كتب التراجم دراسته للفقه أو أصوله،[69] ويبدو من خلال كتابه "المثل السائر" أنَّ معرفته لعلم أصول

56 السبكي، *عروس الأفراح*، 142/2.
57 السبكي، *عروس الأفراح*، 171/2.
58 السبكي، *عروس الأفراح*، 192/2.
59 شمس الدين أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن بن أحمد الأصفهاني، *بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب*، تح. محمد مظهر بقا (السعودية: دار المدني، 1406هـ/1986م)، 182/1.
60 الكِرماني، *تحقيق الفوائد الغياثية*، 686/2.
61 ابن الأثير، *المثل السائر*، 354/1-355. وانظر التعقيب والرد: ابن أبي الحديد، *الفلك الدائر على المثل السائر*، تح. أحمد الحوفي، وبدوي طبانة (القاهرة: دار نهضة مصر، د.ت.)، 198/4.
62 ابن الأثير، *المثل السائر*، 181/2؛ عبد العزيز عتيق، *علم البيان* (بيروت: دار النهضة العربية، 1405هـ/1982م)، 43.
63 السبكي، *عروس الأفراح*، 136/1.
64 القرافي، *شرح تنقيح الفصول*، 43.
65 القرافي، *شرح تنقيح الفصول*، 45.
66 ابن الأثير، *المثل السائر*، 354/1- 355.
67 ابن أبي الحديد، *الفلك الدائر*، 203/4.
68 محمد بن شاكر الكتبي، *فوات الوفيات*، تح. إحسان عباس (بيروت: دار صادر، 1974م)، 259/2.
69 شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*، تح. عمر عبد السلام التدمري (بيروت: دار الكتاب العربي، 1413هـ/1993م)، 354/46-355.

الفقه مكتسبةٌ من مطالعة كتبه، إذْ كان يرى أنَّ الكاتب لا بُدَّ أن يتعلق بكل علم؛[70] إلَّا أنَّه لم يُتقِن مباحث الأصول، وقد سبق كلام يحيى المُؤَيَّد في خِفَّة وطأته في المباحث الأصوليَّة.

وقد تُذكَر في بعض الأحيان إشكالاتٌ لبعض الأصوليين ومن ذلك ذِكر استشكال الخُسْرُوشَاهِيّ (652هـ) من الأصوليين المواضع التي لا يمتنع فيها جواب "لو"، حتَّى ادَّعى أنَّ "لو" لمجرد الربط،[71] و"لو" حرف امتناع لامتناع، نحو: لو قام زيد لقام عمرو، فامتناع قيام عمرو هو لامتناع قيام زيد؛ إلَّا أنَّ كون امتناع وقوع جوابها دائمًا متنازعٌ فيه، فقد يقع من دون وقوع الشَّرط، فقولنا: لو ترك العبد سؤال ربِّه لأعطاه، لا يعني أنَّ عطاء الله سيتوقف مع السؤال؛ ولهذا فهي مستشكلة عند النحاة كذلك.[72]

وفي بعض الأحيان يكون تخريج القول على أساس ما قاله الأصوليون، فمثلًا تخريج قول صاحب تلخيص المفتاح في أنَّ الخاصَّ بعد العامِّ كما في قوله تعالى: (حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطى) [البقرة 238/2] أنَّ الخاص وهو "الصلاة الوسطى" المقصود به التنبيه على فضله، قال بهاء الدين السبكي: "وهذا بناء على الراجح عند الأصوليين من أنَّ عطف الخاصِّ على العامِّ ليس بتخصيص، وقيل: هو تخصيص".[73] ونحوه استدلال الكِرماني بعلم أصول الفقه على أنَّ التخصيص كلَّه إنَّما هو من باب إطلاق العامِّ وإرادة الخاص.[74]

ولهذا الارتباط ومكانة علم الأصول عند علماء البلاغة فإنَّه قد يجد هؤلاء أنفسهم مضطرين إلى التعليل من أجل الجواب والردِّ على أقوال بعض الأصوليين، ولولا ذلك لما لزم تكلفهم التعليل، وذلك كتعليل إفادة "إنَّما" للقصر والحصر بأنَّها تتضمَّن معنى "ما" النافية و"إلَّا" التي هي للإثبات، وذلك ردًّا على بعض الأصوليين الذين توهَّموا أنَّ "ما" في "إنَّما" للنَّفي و"إنَّ" للإثبات،[75] وقد صرَّح بذلك إبراهيم بن عربشاه (943هـ) بقوله: "فتخصيص "إنَّما" بهذا التَّعليل تخصيصٌ بلا مخصِّص، إلَّا أن يقال: خَصَّه بالتَّعليل للإشارة إلى رد ما ذكره بعض الأصوليين من أنَّ وجه إفادته القصر أنَّ "ما" نافية و"إنَّ" للإثبات"،[76] ولقد اختلف أهل اللُّغة والأصول في كيفية إفادة "إنَّما" للحصر على أقوال،[77] وهو ما أشار إليه ابن عربشاه أيضًا.[78] فهذا كلُّه يدلنا على أهمية رأي الأصوليين واعتباره في كتب البلاغة، وعلى أنماط المسائل التي يتناولون فيها رأيهم.

المبحث الثاني: جعل آراء الأصوليين في مقابل آراء البلاغيين وإدراج مصطلحاتهم في كتب البلاغة

وقد أخذ الاعتبار منحىً آخر وهو جعل رأي الأصوليين في مقابل رأي علماء البلاغة، ومن ذلك نقل الخلاف بينهم في مسألة أيهما أقوى في العموم هل هو عموم اسم الجنس المعرَّف بالألف واللام كـ "الإنسان"، أم عموم الجمع المعرَّف بالألف واللام كـ "المساكين" عند من يقول بعمومه، فالأقوى عند البيانيين هو عموم المفرد، لأنَّ دلالة الالتزام عندهم أقوى، وعموم الجمع هو الأقوى عند الأصوليين، لأنَّ دلالة المطابقة عندهم أقوى، ودلالة العامِّ في الجمع مطابقة.[79] ويتم ذكر كلام السكاكي في مقابل ما تقرر في كتب الأصول كما في مسألة تقدم الوصف على الموصوف

---

70 ابن الأثير، *المثل السائر*، 27/1.

71 السبكي، *عروس الأفراح*، 339/1-340.

72 جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي، *شرح الكافية الشافية*، تح. عبد المنعم أحمد هريدي (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 1402هـ/1982م)، 1630/3-1631؛ عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، *همع الهوامع في شرح جمع الجوامع*، تح. عبد الحميد هنداوي (مصر، المكتبة التوفيقية، د.ت.)، 2/ 568-571.

73 السبكي، *عروس الأفراح*، 607/1.

74 الكِرماني، *تحقيق الفوائد الغياثية*، (2/ 715).

75 سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، *المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم*، تح. عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، 1434هـ/2013م)، 390؛ الدسوقي، *حاشية الدسوقي*، 249/2.

76 إبراهيم بن محمد بن عربشاه عصام الدين الحنفي، *الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم*، تح. عبد الحميد هنداوي (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.)، 546/1.

77 أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، *اللمع في أصول الفقه* (بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م)، 46؛ الحسن بن قاسم المرادي، *الجنى الداني في حروف المعاني*، تح. فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل (بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ/1992م)، 395-398.

78 ابن عربشاه، *الأطول*، 546/1.

79 السبكي، *عروس الأفراح*، 189/1.

نحو: المنطلقُ زيدٌ، هل يفيد الحصر أم لا؟ فالسكاكي يرى أنه سواء قلنا: المنطلقُ زيدٌ أو زيدٌ المنطلقُ، أنَّه لا يكون غير زيد منطلقًا، أي إنَّ كلاهما يفيد الحصر، وليس ذلك مقصورًا على تقديم الوصف على الموصوف وهو "المنطلقُ زيدٌ"، كما يقول به بعض الأصوليين، وقد ذهب آخرون منهم إلى عدم إفادة التركيبين للحصر بالوضع، وأنهما لا يَدُلَّان عليه إلَّا بقرينة.[80]

ولم يقف الأمر عند المساواة بين أقوال الأصوليين والبلاغيين وجعلها في رتبة واحدة؛ بل تجاوز إلى حد ترجيح رأيهم على البلاغيين، ولا أدلَّ على ذلك من تصريح السكاكي بقوله عند حديثه عن تعريف الحقيقة باللام هل يفيد الاستغراق أم العهد: "والأقرب بناء على قول بعض أئمة أصول الفقه بأنَّ اللام موضوعةٌ لتعريف العهد لا غير".[81] ومنه ما ذكره يحيى المُؤَيَّد في مسألة حدّ الحقيقة حيث قال: "اعلم أنَّ كثيرًا من علماء البيان وجمعًا من حَذَّاق الأصوليين قد أكثروا الخوض في تعريف ماهيَّة الحقيقة، وأَتَوْا بأمور غير مرضيَّة، في بيان حقيقتها، فأجمعُ تعريف ما ذكره أبو الحسين البصريّ، فإنَّه قال: ما أفاد معنى مصطلحًا عليه في الوضع الذي وقع فيه التخاطب"،[82] وهو هنا لم يكتفِ ببيان إسهامات الأصوليين في علم البيان؛ بل رجَّح تعريف أبي الحسن البصري، وهو أحد أعمدة علماء الأصول، الذي اشتهر بكتابه "المعتمد" في أصول الفقه. ولا عجب عند ذلك أن يُقدم رأي الأصوليين على رأي أهل المعاني في كتبهم في الذكر، كما فعل بهاء الدِّين السبكي عند اعتراضه على كلام ابن الحاجب في كتابه "الأمالي" في عدم إفادة ضمير الفصل في نحو: زيد هو القائم، للتَّأكيد وتقوية الظَّن، بقوله: "ولكنَّه تأكيدٌ باصطلاح الأصوليين وأهل المعاني".[83]

هذا كلُّه جَعَلَ لمصطلحات علم أصول الفقه مكانًا في كتب أهل البلاغة، مع أنَّ لكلِّ علمٍ مصطلحاتٍ تخُصُّه؛ ولك أن تتخيَّلَ مشهد الإمام يحيى المُؤَيَّد وهو ينتقد تعريف ابن الأثير للتعريض بأنَّه معنىً دالٌّ عن طريق المفهوم لا اللفظ، بأنَّ المفهوم نوعان: مفهومُ موافقةٍ ومفهومُ مخالفةٍ، وكلاهما دلالتهما لغويَّةٌ لا عقليَّةٌ، حيث قال: "وهذا التعريف فاسدٌ لأمرين، أمَّا أوَّلًا فلأنَّ المفهوم منقسمٌ إلى ما يكون مفهوم الموافقة، وإلى مفهوم المخالفة... وكلُّ واحدٍ من هذين المفهومين مأخوذٌ من جهة اللُّغة، ودالَّةٌ عليها الألفاظ، والتعريض ليس مفهومًا من جهة اللفظ كما قرَّرَ عليه كلامه"،[84] ومن المعلوم أنَّ هذا التقسيم للمفهوم إنَّما هو خاصٌّ بعلم أصول الفقه، ولهذا عندما أشار صاحب تلخيص المفتاح إلى أنَّ إفادة التَّقديم لما حقُّهُ التَّأخير للقصر والحصر إنَّما هو عن طريق الفحوى، عَلَّقَ بهاء الدِّين السبكي بقوله: "ونعني بالفحوى المفهوم، وهو مخالفٌ لاصطلاح الأصوليين؛ فإنَّ الفحوى عندهم مفهوم الموافقة، لا مفهوم المخالفة، وما نحن فيه مفهوم مخالفة".[85] وخروجًا من هذا الإشكال فقد ذهب بعضهم إلى أنَّ المقصود بالفحوى هنا المعنى الحقيقي لها، وهو الفهم، فيكون مراده ما يفهم منه عند البلغاء من الأسرار، وليس ما يقتضيه الأمر وهو أنَّ الحصر في التقديم يكون بدلالة مفهوم المخالفة؛ لأنَّ استعمال لفظ الفحوى بمعنى مفهوم المخالفة مخالفٌ لاصطلاح أهل الأصول؛ إذْ الفحوى عندهم مفهوم الموافقة.[86] ونجد الكِرماني يُصَرِّح بشرط الأصوليين لقَبول مفهوم المخالفة وهو عدم معارضته لمفهوم الموافقة فيقول: "... شرط اعتبار مفهوم المخالفة -كما علم في علم الأصول- عدم مفهوم الموافقة".[87]

ويَذكُرُ الإمام يحيى المُؤَيَّد المعانيَ المستنبَطةَ من النَّصِّ سواء من جهة منطوق اللَّفظ وما يندرج تحته من النَّصِّ والظَّاهر والمؤول والمشترك أو من جهة المفهوم بقسميه مفهومِ الموافقة والمخالفة أو المرتبة الثالثة وهي الدلالة

80 السبكي، *عروس الأفراح*، 366/1. وانظر: أبو زكريا يحيى بن موسى الرهوني، *تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول*، تح. يوسف الأخضر القيم (دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 1422هـ/2002م)، 3/361-363.
81 السكاكي، *مفتاح العلوم*، 215.
82 المؤيد بالله، *الطراز*، 28/1.
83 السبكي، *عروس الأفراح*، 228/1.
84 المؤيد بالله، *الطراز*، 193/1.
85 السبكي، *عروس الأفراح*، 408/1.
86 الدسوقي، *حاشية الدسوقي*، 263/2.
87 الكرماني، *تحقيق الفوائد الغياثية*، 477/1.

القياسيَّة، وهذه المصطلحات كلُّها معلومٌ أنَّها مأخوذةٌ من علم أصول الفقه، وهو ما قرَّره بنفسه حيث قال بعد ذكر المرتبة الأولى والثانية:"قد استوفينا ذكرها في الكتب الأصولية".[88]

وعند بيان الإمام بهاء الدين السبكي لمسألة إفادة الألف واللام للعموم أو للعهد عند عدم القرينة الدَّالة عليه، نجده يستدلُّ لمن قال إنَّها للعهد بقاعدة يقول بها بعض الأئمة والأصوليين وهي أنَّ العبرة بخصوص السبب، ثم يذكر تخريج من قال إنها للعموم وإنَّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السَّبب، ولا يكون السبب إلَّا قرينة دالَّةً على أنَّ دلالة العامَّ على صورة سببه قَطْعِيَّة، أمَّا دلالته على غير محل السبب فظَنِّيَّة،[89] وانظر إليه وهو يستدلُّ بقاعدة أصوليَّة عند الجمهور وهي أنَّ الأمر بعد الحظر والمنع يدُلُّ على الإباحة، وذلك في قولك: جَالِس الحسن أو ابن سيرين، بعد قولك: مجالسة الحسن وابن سيرين حرام، وذلك ليستدلَّ على أنَّ الطلبَ في هذه الصورة يدُلُّ على إباحة مجالسة الحسن وابن سيرين معًا، أو كل على حدة، وسواء كانت "أو" للتخيير أو بمعنى الواو، ويكون المنع بمثابة الصارف للطَّلب عن الأمر،[90] وفي موضع آخر يشير إلى مسألةٍ أصوليَّةٍ أخرى وهي القول بعموم المقتضي، وذلك عند حديثه عن دلالة العقل على أصل الحذف في قوله تعالى: (فَذلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ) [يوسف 32/12]، حيث قال: "وهذا الاحتمال –اقتضاء كل المعاني- يُرجِّحه القول الذاهب إلى أنَّ المقتضى عامٌّ، وهو أحد قولي الشافعي، ومنصوصه في الأم وإن كان مرجوحًا عند الأصوليين".[91] ودلالة الاقتضاء هي أنَّ النصَّ يستلزم تقديرًا مناسبًا يستقيم معه المعنى، وعمومه أنَّ التقدير قد يكون أكثر من لازم، والخلاف في هل تقدر جميع اللوازم، أو يُكتفَى بواحد منها، والمقتضي في الآية السابقة أحد أمرين، إمَّا "لُمْتُنَّنِي فِي حبه" أو "لُمْتُنَّنِي فِي مراودته". وهكذا فإنَّ المطَّلِعَ على كتب البلاغة يَشْعُرُ –في كثير من المباحث والأبواب- وكأنَّهُ يقرأ كتاب أصول لا بلاغة.

المبحث الثالث: اقتباس البلاغيين من كتب أصول الفقه والإحالة إليها

والصورة الأخرى لاعتبار أهل البلاغة لآراء الأصوليين هي الأخذ عنهم والاستفادة من مباحثهم، وتتميم علم البلاغة بما أورده أهل الأصول في كتبهم، ومن ذلك ما صرَّح به حَبَنَّكَة الميداني عند حديثه عن الدلالات الوضعية اللفظية حيث قال: "اقتبس البيانيّون من علماء المنطق ومن علماء أصول الفقه بعض مبحث الدلالات مقدّمة لبحوث علم البيان، نظرًا إلى ارتباط هذا العلم بدلالات الألفاظ الوضعيَّة على المعاني".[92] ونجد الكِرماني يذكر بعض أنواع العلاقة بين الحقيقة والمجاز من السَّببيَّة والمجاورة والجزئيَّة ثم يقول : "ممَّا ذكر في كتب الأصول".[93] وفي مسألة أنَّ الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال، ومعنى الاتصال أنَّ السامع مع ذكر أداة الاستثناء يتوهم أن المستثنى -قبل ذكره- يكون داخلًا في المستثنى منه، وأنَّ المستثنى محكوم عليه بنقيض المستثنى منه، فإذا اختلَّ أحد القيدين صار منقطعًا،[94] نحو: جاء الناس إلَّا حمارًا، ونحو: قام القوم إلَّا زيدًا لم يخرج،[95] يعلل ابن عربشاه لهذا الأصل فيقول: "لأنَّه حقيقة الاستثناء على ما تقرَّر في الأصول".[96]

وهذا التداخل بين علمي الأصول والبلاغة يظهر عمقه وتبرز قُوَّته في إحالة بعض علماء البلاغة في بعض المباحث المتعلقة بالبيان والمعاني إلى علم أصول الفقه وكأنَّ أحدهما مكمِّلٌ للآخر، وهذا إنْ دَلَّ على شيءٍ فإنمَّا يدُلُّ على أنَّهما شيءٌ واحدٌ، وأنَّ كلام الأصوليين معتبَرٌ عند علماء البلاغة، ومن أمثلة ذلك اعتراض الخطيب القزويني

88 المؤيد بالله، *الطراز*، 1/194-195.
89 السبكي، *عروس الأفراح*، 1/192-193.
90 السبكي، *عروس الأفراح*، 1/463-464.
91 السبكي، *عروس الأفراح*، 1/603.
92 حَبَنَّكَة، *البلاغة العربية*، 2/129.
93 الكِرماني، *تحقيق الفوائد الغياثية*، 2/680.
94 القرافي، *شرح تنقيح الفصول*، 239؛ عبد العزيز عتيق، *علم البديع* (بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت.)، 165-166.
95 أبو علي حسين بن علي بن طلحة الرّجراجي الشوشاوي، *رفع النِّقاب عن تنقيح الشّهاب*، تح. أحمد بن محمَّد السراح، وعبد الرحمن بن عبد الله الجبرين (الرياض: مكتبة الرشد، 1425هـ/2004م)، 4/73.
96 ابن عربشاه، *الأطول*، 2/437.

على كلام السكاكي بأنَّ الأمر يفيد الفور بقوله: "والحق خلافه لما تبيَّنَ في أصول الفقه"،[97] وقول الإمام يحيى المُؤَيَّد عند حديثه عن ألفاظ العموم: "فأمَّا الكلام فيما يَعُمُّ من الألفاظ وما لا يَعُمُّ، وكيفية عمومه فإنَّما يليق بمقاصد أصول الفقه، وقد أوردنا فيه تفصيلًا شافيًا"[98]، ويؤكِّد هذا الأمر في موضع آخر بقوله: "فهذه الألفاظ كلها مستغرقةٌ لما تصلح له ويندرج تحتها، وإنَّما ذكرناها لمَّا ذكرنا منازل الألفاظ ودرجها، وإلَّا فموضعها اللائق بها أصول الفقه"،[99] ومنه قول بهاء الدين السبكي عند الحديث عن دلالة العامِّ على أفراده: "القاعدة الثالثة: دلالة العامِّ على أفراده بالمطابقة على ما سبق، ومحلُّ تقريره علم أصول الفقه".[100] وقوله عند ذكر خلاف العلماء ومنهم الأصوليون في عموم اسم الجنس المحلى بالألف واللام قال: "ومحل الاستدلال لذلك أصول الفقه"،[101] وفي موضع آخر ذكر بعض ما يترتَّب على الخلاف في الجمع المعرَّف بالألف واللام هل دخول الألف واللام عليه يَعُمُّ أفراد المجموع أم إنَّهُ يَعُمُّ آحاده، فعلى الأول يكون المقصود "كل جمع" والاستثناء منه يكون "إلَّا الجمع الفلاني"، فإذا قيل مثلاً: اقتلوا المشركين، فلا يتناول الأمر إلَّا قتل أفراد المجموع، وأمَّا قتل كافر واحد فلا يتناوله هذا الأمر، وعلى الثاني يكون المقصود كلَّ فردٍ في العامِّ أي آحاده، وحينئذٍ يَصِحُّ الاستثناء والتخصيص إلى أن يبقى واحدٌ من الثاني لا الأوَّل، نحو: قَدِمَ الرجال إلَّا زيدًا،[102] فبعد أن أتمَّ ذِكرَ هذه الفائدة قال: "وربَّما تترتَّبُ على ذلك فوائدُ أُخَرُ محلُّها علم أصول الفقه"،[103] وعند حديثه عن اقتضاء الأمر للفور أم التراخي قال كذلك: "ومحلُّ الحجاج على هذه المسألة أصول الفقه"،[104] وفي مَعرِض ردِّهِ على القاضي أبي بكر في عدم مجيء الإنشاء بصيغة الخبر قال: "وفيما قاله بحثٌ محلُّهُ أصول الفقه"،[105] ولم يَتَعَرَّضْ للخلاف في مسألة إطلاق اسم الفاعل باعتبار الماضي هل يكون مجازا أو لا، وذلك لأنَّ محلَّه كتب أصول الفقه.[106]

ونلاحظ أنَّ صاحب تلخيص المفتاح عندما لم يتعرَّضْ لبعض المسائل المتعلقة بالأمر قال الشارح تعليقًا على هذا الأمر: "ولم يتعرَّض المصنِّف لكون الأمر للتَّكرار أو المرَّة، ولا لغيره من مسائل الأمر؛ لأنَّه أحاله على كتب الأصول"[107]، بل والعجب أن توجد مباحث لا تكفي دراستها من خلال علم البيان، وإنَّما لا بُدَّ كذلك من الرجوع إلى علم أصول الفقه، ومن ذلكم قول الإمام يحيى المُؤَيَّد عند الكلام عن الأمر هل يفيد مع الطلب الفور أو التَّكرار: "وقد قرَّرنا هذه المسألة في الكتب الأصوليَّة، فإنَّ فيها محطَّ رحالها، وعليها حمل عبئها وأثقالها، والإحاطة بعلوم البيان لا تكفي في تحقيق هذه المسألة، بل لها مأخذٌ آخرُ موكولٌ إلى علماء الأصول، ولقد صدق من قال: إذا لم يكن للمرء عين صحيحة ... فلا غرو أن يرتاب والصبح مسفر".[108]

وقد عَرَضَ الدسوقي الخلاف في الأمر هل يشترط فيه الاستعلاء والعلو أو لا يشترط شيءٌ منهما، وذلك على أربعة أقوال، ثم قال: "ودليلُ كلٍّ من هذه الأقوال مذكورٌ في كتب الأصول"،[109] وفي موضع آخر يذكر أنَّ المصنِّف وهو التفتازاني قال: إنَّ صيغة الطلب تستعمل في معانٍ كثيرةٍ نحو ستة وعشرين، وقد ذكرها أهل الأصول كلها، لكنَّ المصنف تَعرَّضَ لبعضها فقط،[110] وفي دلالة صيغة الطَّلب على غير الأمر لعلاقةٍ يقول الدسوقي عند تعليقه على مختصر المعاني للتفتازاني: "ولم يتعرَّض الشارح لعلاقة المجاز في ذلك الغير وتعرَّضَ لها أهلُ الأصول، فلا بأس

---

97 الخطيب القزويني، *الإيضاح في علوم البلاغة*، تح. محمد عبد المنعم خفاجي (بيروت: دار الجيل، 1414هـ/1993م)، 87/3.
98 المؤيد بالله، *الطراز*، 82/2.
99 المؤيد بالله، *الطراز*، 84/2.
100 السبكي، *عروس الأفراح*، 186/1.
101 السبكي، *عروس الأفراح*، 187/1.
102 انظر: الدسوقي، *حاشية الدسوقي*، 565/1-566؛ الشوشاوي، *رفع النِّقاب*، 83/3-84؛ شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني، *الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع*، تح. سعيد بن غالب كامل المجيدي (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، 1429هـ/2008م)، 2/ 154-155.
103 السبكي، *عروس الأفراح*، 190/1.
104 السبكي، *عروس الأفراح*، 469/1.
105 السبكي، *عروس الأفراح*، 1/ 477.
106 السبكي، *عروس الأفراح*، 138/2. وانظر:جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي الشافعيّ، *نهاية السول شرح منهاج الوصول* (بيروت: دار الكتب العلمية، 1420هـ/1999م)، 98.
107 السبكي، *عروس الأفراح*، 469/1.
108 المؤيد بالله، *الطراز*، 156/3.
109 الدسوقي، *حاشية الدسوقي*، 403/2.
110 الدسوقي، *حاشية الدسوقي*، 404/2.

بذكرها في مواضعها".[111] ومن خلال هذا العرض يتبيَّنُ لنا أنَّ علم أصول الفقه وكتبه تُعتبَرُ أحد مصادر علم البلاغة. وهو ما جَعَلَ بعض المحققين لكتب البلاغة اليوم يحيلون المسائل إلى كتب الأصول في الحاشية. ولك أن تقف على تحقيق د.علي العوفي لكتاب "تحقيق الفوائد الغياثية للكرماني"، حيثُ تضمَّن فهرس المصادر أحد عشر كتابًا من كتب الأصول، وقد خالف بعضهم منهج المصنف، ففي حين أنَّ بهاء الدين السبكي قد أشار في مقدمة كتابه "عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح" إلى أنَّه جمع في كتابه مسائل الأصول مع العربية، نجد المحقِّق وهو الدكتور عبد الحميد هنداوي لا يشير في المسائل الأصولية إلى مصادرها، ولا مظانِّها في كتب الأصول. ومع هذا فإنَّ العلاقة بين علمي البلاغة والأصول تَظَلُّ علاقةً وطيدةً وقويَّة.

الخاتمة:

وبعد هذا التَّطواف حول كتب البلاغة ودراسة أشكال وصور اعتبار كلام الأصوليين فيها، نستطيع أن نقول إنَّ هناك تأثرًا واضح المعالم بعلم أصول الفقه في كتب البلاغة، كانت بدايته في القرن السَّابع الهجري في كتابَي "مفتاح العلوم" للسكاكي، و"المثل السائر" لابن الأثير، ثمَّ امتدَّ حتَّى عصرنا الحاضر، وتختلف نِسبة هذا التأثر من مؤلِّف لآخر بحسب منهج المؤلِّف، وكذا بحسب ما يحسنه من علم أصول الفقه، لا سيَّما أنَّ العِلمين قد وقع بينهما تداخلٌ كبيرٌ، وقد تعدَّدت صور هذا التَّأثر من نقلٍ للأقوال وجعلها في بعض الأحيان في مقابل أقوال البيانيين وترجيحها، وكذا ذكر مصطلحات أصول الفقه في كتبهم، والمطَّلِع على كتب البلاغة يَشعُرُ بأنَّه يقرأ في بعض المواضع كتاب أصول لا بلاغة، ومن التأثر كذلك الاقتباس من كتبهم والإحالة إليها، وكأنَّها مصدر من مصادر علم البلاغة، حتى امتلأت حواشي بعض الكتب المحققة اليوم في البلاغة بكتب الأصول، وهذا كلُّه يدُلُّ على أنَّ هناك علاقةً وارتباطًا وثيقًا بين العِلمين، تجعل من أحدهما متمِّمًا للآخر، وأنَّ هناك موضوعاتٍ كثيرةً يشتركان فيها، وأنَّ كتب الأصول قائمةٌ على أساس استقراء مستقلٍ للغة وهو معتبرٌ، وباعتبار أنَّ تأليف أصول الفقه على وجه الاستقلال سابقٌ على كتب البلاغة فإنَّهُ يمكن القول بأنَّه سابقٌ عليها في استقراء اللغة؛ وهو ما أسهم في تأسيس القاضي الجُرجاني لعلمي المعاني والبيان؛ ولهذا نوصي المهتمِّين بعلوم اللغة العربية خاصَّةً علمي المعاني والبيان بأخذ حظٍّ وافرٍ من علم أصول الفقه، وكما رأينا أنَّ هناك مسائل تتم الإحالة فيها إلى علم أصول الفقه، وممَّا نوصي به كذلك إدراجُ مباحث من علم أصول الفقه في تخصصات اللغة العربية خاصَّةً في مرحلة الدراسات العليا.

111 الدسوقي، *حاشية الدسوقي*، 407/2.

المصادر والمراجع:

ابن أبي الحديد. *الفلك الدائر على المثل السائر*. تح. أحمد الحوفي، وبدوي طبانة. القاهرة: دار نهضة مصر، د.ت.

ابن الأثير، أبو الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الموصلي. *المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر*. تح. محمد محيي الدين عبد الحميد. جزءان. بيروت: المكتبة العصرية، 1420هـ.

ابن أمير حاج، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد. *التقرير والتحبير*. 3 أجزاء. بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1403هـ/1983م.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. *الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة*. 6 أجزاء. صيدر أباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط2، 1392هـ/1972م.

ابن عربشاه، إبراهيم بن محمد عصام الدين الحنفي. *الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم*. تح. عبد الحميد هنداوي. 2 أجزاء. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر تقي الدين الدمشقي. *طبقات الشافعية*. تح. الحافظ عبد العليم خان. 4 أجزاء. بيروت: عالم الكتب، 1407هـ.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي. *طبقات الفقهاء الشافعيين*. تح. أحمد عمر هاشم، ومحمد زينهم محمد عزب. القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1413هـ/1993م.

ابن مالك، جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الطائي. *شرح الكافية الشافية*. تح. عبد المنعم أحمد هريدي. 5 أجزاء. مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 1402هـ/1982م.

الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الشافعيّ. *نهاية السول شرح منهاج الوصول*. بيروت: دار الكتب العلمية، 1420هـ/1999م.

الأصفهاني، شمس الدين أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن بن أحمد. *بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب*. تح. محمد مظهر بقا. 3 أجزاء. السعودية: دار المدني، 1406هـ/1986م.

الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب. *إعجاز القرآن*. تح. السيد أحمد صقر. مصر: دار المعارف، ط5، 1997م.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. *المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم*. تح. عبد الحميد هنداوي. بيروت: دار الكتب العلمية، ط3، 1434هـ/2013م.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. *شرح التلويح على التوضيح*. جزءان. مصر: مكتبة صبيح، د.ت.

التفتازاني، سعد الدين. *مختصر المعاني*. قم: دار الفكر، 1411هـ.

الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد. *دلائل الإعجاز في علم المعاني*. تح. عبد الحميد هنداوي. بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ/2001م.

حَبَنَّكَة، عبد الرحمن بن حسن الميداني. *البلاغة العربية*. جزءان. دمشق: دار القلم، بيروت: الدار الشامية، 1416هـ/1996م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. *تاريخ بغداد*. تح. بشار عواد معروف. 16 أجزاء. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1422هـ/2002م.

الخطيب القزويني. *الإيضاح في علوم البلاغة*. تح. محمد عبد المنعم خفاجي. 3 أجزاء. بيروت: دار الجيل، ط3، 1414هـ/1993م.

الخطيب القزويني، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن الشافعي الدمشقي. *التلخيص في علوم البلاغة*. تح. عبد الحميد هنداوي. بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 2009م.

الدسوقي، محمد بن عرفة. *حاشية الدسوقي على مختصر المعاني للتفتازاني*. تح. عبد الحميد هنداوي. بيروت: المكتبة العصرية، د.ت.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. تح. عمر عبد السلام التدمري. 52 أجزاء. بيروت: دار الكتاب العربي، ط2، 1413هـ/1993م.

الرهوني، أبو زكريا يحيى بن موسى. *تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول*. تح. يوسف الأخضر القيم. 4 أجزاء. دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 1422هـ/2002م.

السبكي، بهاء الدين. *عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح*. تح. عبد الحميد هنداوي. 2 أجزاء. بيروت: المكتبة العصرية، 1423هـ/2003م.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين. *طبقات الشافعية الكبرى*. تح. محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو. 10 أجزاء. مصر: هجر للطباعة، ط2، 1413هـ.

السكاكي، أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي. *مفتاح العلوم*. تح. نعيم زرزور. بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1407هـ/1987م.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. *همع الهوامع في شرح جمع الجوامع*. تح. عبد الحميد هنداوي. 3 أجزاء. مصر: المكتبة التوفيقية، د.ت.

الشوشاوي، أبو علي حسين بن علي بن طلحة الرّجراجي. *رفع النِّقاب عن تنقيح الشّهاب*. تح. أحمد بن محمَّد السراح، وعبد الرحمن بن عبد الله الجبرين. 6 أجزاء. الرياض: مكتبة الرشد، 1425هـ/2004م.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. *البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع*. 2 أجزاء. بيروت: دار المعرفة، 2004م.

الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف. *اللمع في أصول الفقه*. بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1424هـ/2003م.

الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك. *الوافي بالوفيات*. تح. أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى. 29 أجزاء. بيروت: دار إحياء التراث، 1420هـ /2000م.

الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك. *نصرة الثائر على المثل السائر*. تح. محمد علي سلطان. دمشق: مجمع اللغة العربية، 1391هـ/1971م.

ضيف، شوقي. *البلاغة تطوّر وتاريخ*. القاهرة: دار المعارف، ط9، 1965م.

ضيف، شوقي. *تاريخ الأدب العربي*. 10 أجزاء. مصر: دار المعارف، 1980م.

عتيق، عبد العزيز. *علم البديع*. بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت.

عتيق، عبد العزيز. *علم البيان*. بيروت: دار النهضة العربية، 1405هـ/1982م.

علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد الحنفي. *كشف الأسرار شرح أصول البزدوي*. 4 أجزاء. القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، د.ت.

فخر الدين الرازي، محمد بن عمر بن الحسين. *المحصول*. تح. طه جابر فياض العلواني. 6 أجزاء. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط3، 1418هـ/1997م.

فخر الدين الرازي، محمد بن عمر بن الحسين. *نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز*. تح. نصر الله حاجي مفتي أوغلى. بيروت: دار صادر، 1424هـ/2004م.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس. *شرح تنقيح الفصول*. تح. طه عبد الرؤوف سعد. مصر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، 1393هـ/1973م.

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. *نفائس الأصول في شرح المحصول*. تح. عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. 9 أجزاء. مكة مكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1416هـ/1995م.

الكتبي، محمد بن شاكر. *فوات الوفيات*. تح. إحسان عباس. 4 أجزاء. بيروت: دار صادر، 1974م.

الكِرماني، شمس الدين محمد بن يوسف. تحقيق الفوائد الغياثية. تح. علي بن دخيل الله بن عجيان العوفي. 2 أجزاء. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1424هـ.

الكوراني، شهاب الدين أحمد بن إسماعيل. *الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع*. تح. سعيد بن غالب كامل المجيدي. 5 أجزاء. المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، 1429هـ/2008م.

محيي الدين، أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي الحنفي. *الجواهر المضية في طبقات الحنفية*. 2 أجزاء. كراتشي: مير محمد كتب خانه، د.ت.

المرادي، الحسن بن قاسم. *الجنى الداني في حروف المعاني*. تح. فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل. بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ/1992م.

المراغي، أحمد مصطفى. *تاريخ علوم البلاغة والتعريف برجالها*. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1369هـ/1950م.

مغلس، مروان محمد عبد الله. *القطع والظن في القواعد الأصولية اللغوية وأثرهما عند التعارض*. بورصة: أمين للنشر والتوزيع، 2020م.

المقريزي، تقي الدين. *المقفّى الكبير*. تح. محمد اليعلاوي. 8 أجزاء. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط2، 1427هـ/2006م.

المؤيد باللَّه، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم العلويّ. *الطراز المتضمّن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز*. 3 أجزاء. بيروت: المكتبة العصرية، 1423هـ/2002م.

KAYNAKÇA

Alâuddin el-Buhârî, Abdulaziz b. Ahmed b. Muhammed el-Hanefi. *Keşfu'l-Esrâr Şerhi Usûli'l-Bezdevî*. 4 Cilt. Kahire: Dârü'l-Kitabi'l-İslami.

Atîk, Abdulaziz. *İlmu'l-Bedî*. Beyrut: Dâru'n-Nahdati'l-Arabiyye.

Atîk, Abdulaziz. *İlmu'l-Beyân*. Beyrut: Dâru'n-Nahdati'l-Arabiyye, 1405/1982.

Bâkıllânî, Ebû Bekr Muhammed b. et-Tayyib. *İ'câzü'l-Kur'ân*. thk. Es-Seyyid Ahmed Sakır. Mısır: Dârü'l-Mearif, 5. Basım, 1997.

Cürcânî, Ebû Bekr Abdulkâhir b. Abdurrahman b. Muhammed. *Delâilü'l-İ'caz fi İlmi'l-Meâni*. thk. Abdulhamid el-Hindâvî. Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1422/2002.

Dayf, Şevki. *el-Belâga Tatavvur ve Tarih*. Kahire: Dârü'l-Mearif, 9. Basım, 1965.

Dayf, Şevki. *Tarihu'l-Edebi'l-Arabi*. 10 Cilt. Mısır: Dârü'l-Mearif, 1980.

Desûkî, Muhammed b. Arefe. *Haşiyetu'd-Desûkî ala Muhtasari'l-Meâni – Teftâzânî*. thk. Abdulhamid el-Hindâvî. Beyrut: el-Mektebetu'l-Asriyye.

El-Müeyyed-Billâh, Yahya b. Hamza b. Ali b. İbrâhimel-Alevi. *et-Tirâzu'l-Mutedamminli'Esrari'l-Belâga ve Ulumi Hakâiki'l-İ'caz*. 3 Cilt. Beyrut: el-Mektebetu'l-Asriyye, 1423/2002.

Fahrüddin er-Râzî, Muhammed b. Ömer b. el-Hüseyin. *el-Mahsûl*. thk. Taha Cabir Feyyâd el-Ulvânî. 6 Cilt. Beyrut: Muessesetu'r-Risale, 3. Basım, 1418/1997.

Fahrüddin er-Râzî, Muhammed b. Ömer b. el-Hüseyin. *Nihâyetu'l-İ'câz fi Dirayeti'l-İ'caz*. thk. Nasrullah Haci Müftüoğlu. Beyrut: Dâr Sadır, 1424/2004.

Habenneke, Abdurrahman b. Hasen el-Meydâni. *el-Belâgatü'l-Arabiyye*. 2 Cilt. Dımaşk: Dârü'l-Kalem, Beyrut: ed-Dârü'ş-Şamiyye, 1416/1996.

Hatib el-Bağdâdi, Ebû Bekr Ahmed b. Ali b. Sâbit. *Târihu Bağdat*. thk. Beşşar Iwad Maruf. 16 Cilt. Beyrut: Dârü'l-Garbi'l-İslami, 1422/2002.

Hatîb Kazvînî, Celalüddin Muhammed b. Abdurrahmân eş-Şâfii ed-Dimaşki. *et-Talhis fi Ulûmi'l-Belâga*. thk. Abdulhamid el-Hindâvî.Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, 2. Basım, 2009.

Hatîb Kazvînî. *el-İdah fi Ulûmi'l-Belâga*. thk. Muhammed Abdulmunim Hafâcî. 3 Cilt. Beyrut: Dârü'l-Cîl, 3. Basım, 1414/1993.

İbn Arapşâh, İbrahim b. Muhammed Şihâbüddin el-Hanefi. *el-Usûl Şerh Telhısu Miftâhu'l-Ulûm*. thk. Abdulhamid el-Hindâvî. 2 Cilt. Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye.

İbn ebi'l-Hadîd. *el-Feleku'd-Dâirala'l-Meseli's-Sâir*. thk. Ahmed el-Hûfî ve Bedevî Tabane. Kahire: Dâr Nahdatu Mısır.

İbn Emîru Hâc, Ebû Abdillâh Şemsüddîn Muhammed b. Muhammed. *et-Takrîr ve't-Tahbîr*. 3 Cilt. Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, 2. Basım, 1403/1983.

İbn Hacer el-Askalânî, Ebü'l-Fazl Ahmed b. Ali b. Muhammed b. Ahmed. *ed-Dürerü'l-Kâmine fi Ayani'l-Mieti's-Samine*. 6 Cilt. Sayderâbâd: Meclis Dairetu'l-Meârifi'l-Osmaniyye, 2. Basım, 1392/1972.

İbn Kâdî Şehbe, Ebû Bekr b. Ahmed b. Muhammed b. Ömer Takiyyuddin ed-Dimaşki. *Tabakâtu'ş-Şâfiiyye*. thk. El-Hafiz Abdulalim Hân. 4 Cilt. Beyrut: Alemu'l-Kütüp, 1407.

İbn Kesîr, Ebû'l-Fidâ İsmail b. Ömer ed-Dimaşki. *Tabakâtu'l-Fukahâu'ş-Şâfiiyyin*. thk. Ahmed Ömer Haşim ve Muhammed Zinhum Muhammed Azep. Kahire: Mektebetu's-Sakâfeti'd-Diniyye, 1413/1993.

İbn Mâlik, Cemâlüddin Ebû Abdullah Muhammed b. Abdullah et-Tâî. *Şerhu'l-Kâfiyeti'ş-Şâfiye*. thk. Abdulmunim Ahmed Herîdî. 5 Cilt. Mekke-I Mükerreme: Ümmü'l-Kurâ Üniversitesi, 1402/1982.

İbnü'l-Esîr, Ebû'l-Feth Ziyâeddin Nasrullâh b. Muhammed b. Muhammed b. Abdulkerim el-Mûsılı. *el-Meselu's-Sâir fi Edebi'l-Kâtibve'ş-Şâir*. thk. Muhammed Muhyiddin Abdulhamid. 2 Cilt. Beyrut: el-Mektebetu'l-Asriyye, 1420.

İsfahânî, Şemsüddîn Ebü's-Senâ Mahmûd b. Abdurrahmân b. Ahmed. *Beyânü'l-Muhtasar Şerhu Muhtasar İbnü'l-Hâcib*. thk. Muhammed Mazhar Beka. 3 Cilt. Suudi Arabistan: Dâru'l-Medeni, 1406/1986.

İsnevî, Cemâlüddîn Abdürrahîm b. el-Hasen eş-Şâfii. *Nihâyetü's-Sûl Şerhu Minhâcu'l-Vusûl*. Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1420/1999.

Kirmânî, Şemsüddin Muhammed b. Yusuf. *Tahkîku'l-Fevâidi'l-Kiyâsiyye*. thk. Ali b. Dahilellal b. İcyanel-Ûfi. 2 Cilt. Medine-iMünevvere: Mektebetu'l-Ulûmve'l-Hikem, 1424.

Karâfî, Ebü'l-Abbâs Şihâbüddîn Ahmed b. İdrîs. *Nefâisu'l-Usûl fi Şerhi'l-Mahsûl*. thk. Adil Ahmed Abdulmevcud ve Ali Muhammed Muavvad. 9 Cilt. Mekke-i Mükerreme: Mektebetü Nizar Mustafa el-Baz, 1416/1995.

Karâfî, Ebü'l-Abbâs Şihâbüddîn Ahmed b. İdrîs. *Şerhu Tenkîhu'l-Fusûl*. thk. Taha Abdurraûf Sa'd. Mısır: Şeriketu't-Tibâti'l-Feniyyeti'l-Muttehide, 1393/1973.

Kûrânî, Şihâbiddîn Ahmed b. İsmail. *el-Dürerü'l-Levami fi Şerhi Cem'i'l-Cevâmî*. thk. Said b. Galip Kamil el-Mecidi. 5 Cilt. Medine-i Münevvere: el-Camietu'l-İslamiyye, 1429/2008.

Kütübî, Muhammed b. Şakir. *Fevâtu'l-Vefeyât*. thk. İhsan Abbas. 4 Cilt. Beyrut: DârSadır, 1974.

Makrîzî, Takiyyuddin. *el-Mukaffa'l-Kebir*. thk. Muhammed el-Ye'lavi. 8 Cilt. Beyrut: Dârü'l-Garbi'l-İslami, 2. Basım, 1427/2006.

Merâgî, Ahmed Mustafa. *Târihu Ulûmi'l-Belâga ve't-Ta'rifbi'Ricâlihâ*. Mısır: Şeriketu Mektebetu ve Matbatu Mustafa el-Bâbî el-Halebi ve Ebnâuhû, 1369/1950.

Moghalles, Marwan Mohammed Abdullah. *Dil ile İlişkili Usul Kaidelerinde Kat'îlik-Zannîlik ve Teâruz Durumunda Bunların Etkileri*. Bursa: Emin, 2020.

Muhyiddîn, Ebû Muhammed Abdulkâdir b. Muhammed b. Nasrullah el-Kuraşî el-Hanefî. *el-Cevâhiru'l-Mudiyye fi Tabakati'l-Hanefiyye*. 2 Cilt. Keraçi: Mektebetü Mîr Muhammed.

Murâdî, el-Hasan b. Kasim. *el-Cenâ'd-Dânî fi Hurufi'l-Meânî*. thk. Fahruddin Kabâve ve Muhammed Nedim Fadıl. Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1413/1992.

Rehûnî, Ebû Zekeriya Yahya b. Musa. *Tuhfetu'l-Mes'ûl fi Şerhi Muhtasari Munteha's-Sevl*. thk. Yusuf el-Ahdarel-Kayyim. 4 Cilt. Dubai: Dârü'l-Buhusi'l-İslamiyye ve İhyâu't-Turas, 1422/2002.

Safedî, Salâhûddin Halil b. Eybek. *el-Vâafibi'l-Vefeyât*. thk. Ahmed Arnavut ve Türki Mustafa. 29 Cilt. Beyrut: Dâr İhyau't-Turas, 1420/2000.

Safedî, Salâhûddin Halil b. Eybek. *Nusratu's-Sâir ala'l-Meseli's-Sair*. thk. Muhammed Ali Sultan. Dimaşk: Mucemmeu'l-Lügati'l-Arabiyye, 1391/1971.

Sekkâkî, Ebû Yakup Yusuf b. ebi Bekr b. Muhammed b. Ali. *Miftâhu'l-Ulûm*. thk. Naim Zerzûr. Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, 2. Basım, 1407/1987.

Şevkânî, Muhammed b. Ali b. Muhammed. *el-Bedru't-Talii bi'Mehasin min Badi'l-Karni's-Sabi'*. 2 Cilt. Beyrut: Dârü'l-Marife, 2004.

Şîrâzî, Ebû İshak İbrahim b. Ali b. Yusuf. *el-Luma fi Usâli'l-Fıkıh*. Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, 2. Basım, 1424/2003.

Sübkî, Bahâeddin. *Arûsu'l-Efrâh fi Şerhi Talhisi'l-Miftah*. thk. Abdulhamid el-Hindâvî. 2 Cilt. Beyrut: el-Mektebetu'l-Asriyye, 1423/2003.

Sübkî, Tâcüddîn Abdülvehhâb b. Takiyyuddin. *Tabâkatu'ş-Şafiiyyeti'l-Kübrâ*. thk. Mahmud Muhammed et-Tanahi ve Abdulfettah Muhammed el-Hulu. 10 Cilt. Mısır: Hacer, 2. Basım, 1413.

Şûşâvî, Ebû Ali Hüseyin b. Ali b. Talha er-Recrâci. *Ref'u'n-Nikab an Tankihi'ş-Şihab*. thk. Ahmed b. Muhammed es-Serah ve Abdurrahman b. Abdullah el-Cebrin. 6 Cilt. Riyad: Mektebetu'r-Rüşd, 1425/2004.

Süyûtî, Abdurrahmân b. Ebî Bekr Celâlüddin. *Hem'u'l-Hevâmi fi Şerhi Cemu'l-Cevâmi*. thk. Abdulhamid el-Hindâvî. 3 Cilt. Mısır: el-Mektebetu't-Tevfikiyye.

Teftâzânî, Sa'düddin Mes'ud b. Ömer. *el-Mutavvel Şerhu Telhisu Miftâhu'l-Ulûm*. thk. Abdulhamid el-Hindâvî. Beyrut: Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, 3. Basım, 1434/2013.

Teftâzânî, Sa'düddin Mes'ud b. Ömer. *Şerhu't-Telvîh ala't-Tavdîh*. 2 Cilt. Mısır: Mektebetu Sabih.

Teftâzânî, Sa'düddin. *Muhtasarü'l-Meâni*. Kum: Dârü'l-Fikir, 1411.

Zehebî, Şemsüddîn Muhammed b. Ahmed b. Osman. *Tarihü'l-İslâm ve Vefeyâtu'l-Meşâhir ve'l-A'lâm*. thk. Ömer Abdüsselam et-Tedmuri. 52 Cilt. Beyrut: Dârü'l-Kitabi'l-Arabi, 2. Basım, 1413/1993.